

مادة ٢ - يجرى هذا البحث الميداني بأسلوب المسح الشامل لجميع وحدات التبريد القائمة حاليا والتابعة لجميع القطاعات التي تمارس كافة أنشطة التبريد على المستوى القومي لجمهورية مصر العربية - وبشرط موافقة مصادر البيانات وتحت إشراف مكاتب الأمن بكل منها .

مادة ٣ - تجمع البيانات اللازمة لهذا البحث طبقا للاستارة المعدة لهذا الغرض والمعتمدة من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، وعدد صفحاتها ستة صفحات ، وذلك خلال فترة عام من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة ٤ - لا يتم البدء في تنفيذ إجراء هذا البحث الميداني إلا بعد صدور هذا القرار .

مادة ٥ - يوافق الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء بنسختين من النتائج الأولية لهذا البحث الميداني ثم نوافي بنسختين من النتائج النهائية فور الانتهاء من إعدادها .

مادة ٦ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ما

صدر في ١٩٩٠/٦/٣٠

مهندس زراعي

مصطفى سيالم جعفر

الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء

قرار رقم ٦٧٩ لسنة ١٩٩٠ (بالتفويض)

في شأن قيام مركز تنمية الصحراء - بالجامعة الأمريكية بالقاهرة - بإجراء دراسة ميدانية حول دراسة العوامل الاجتماعية والاقتصادية المرتبطة بتنمية المجتمعات الصحراوية بالصحراء وتطور نشاط القطاع الخاص في الصحراء الغربية

رئيس قطاع الإحصاء

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢٩٩٥ لسنة ١٩٦٤ في شأن إنشاء وتنظيم الجهاز ، وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٣٣١ لسنة ١٩٦٨ في شأن إجراء الإحصاءات والتعدادات والاستفتاءات والامتصاصات ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٦٤٢ لسنة ١٩٩٠ ؛

وعلى كتاب مركز تنمية الصحراء بالجامعة الأمريكية بالقاهرة المؤرخ ١٩٩٠/٥/٢٦ ؛

قرر :

مادة ١ - تقوم مركز تنمية الصحراء بالجامعة الأمريكية بالقاهرة بإجراء الدراسة الميدانية المشار إليها بعاليه .

مادة ٢ - تجرى هذه الدراسة الميدانية على عينة حجمها ٦٢٣ (ستمائة وثلاثة وعشرون) مفردة موزعة كالتالى :

(١) ٢٨ من أصحاب الشركات بمدينة السادات ومحافظة مطروح وهى كالتالى :

أولا - مدينة السادات - (١٥ شركة) :

الشركة المصرية لصناعة المكرونة والنشويات - شركة الوصال للحلويات -
شركة ماتكس للصناعات النسيجية (صبغة وتجهيز) - شركة ماتكس للصناعات
النسيجية (موكيت - بطانية) - شركة EBM للصناعات الكهربائية - الشركة
الهندسية للتصنيع - شركة أمفكو - شركة سامى سعد وشركاه - شركة سوليد لمواد
البناء - الشركة الوطنية للطوب - شركة سادات ستيل - شركة محمود عبد الباقى -
مصانع عوف - المصنع الوطنى للباركيه - شركة موبكو .

ثانيا - محافظة مطروح (١٣ شركة) :

فندق الروضة - فندق أيزيس - فندق أمية - فندق عمر المختار - فندق مارين
فؤاد - فندق فلسطين - فندق راضى - فندق روبييل هارس - فندق ميامى -
مطعم كونة - مطعم الأحرار - شركة الكروم - الشركة الهندسية للقاولات .

(ب) من أصحاب المنشآت والمزارع والمهاجر موزعة كالتالى :			
٢٥	مفردة	من أصحاب المنشآت الفردية الصغيرة العاملين في مدينة مرسى مطروح .	
٢٥	»	»	»
	»	المزارع الصغيرة المحيطة بمدينة مطروح .	
١٥	»	»	»
	»	المنشآت الفردية الصغيرة العاملين بمدينة السادات .	
٢٥	»	»	»
	»	المنشآت الفردية الصغيرة العاملين بوادى النطرون .	
١٥	»	»	»
	»	المهاجر والعاملين بالمهاجر .	
١٥	»	»	»
	»	المزارع المستصلحة بالإضافة لخمسة من العاملين بكل	
١٥	»	»	»
	»	المزارع القديمة مزرعة في المناطق المحيطة بمدينة	
		السادات ووادى النطرون	
١٥	»	»	»
	»	المستصلحة حديثا .	
٥	»	»	»
	»	مشروعات تنمية الثروة الحيوانية في المنطقة المحيطة بمدينة	
		السادات ووادى النطرون .	

(ج) ٤٦٥ مفردة من العاملين بالشركات والمزارع المذكورة بالبند (١) من أولا وثانيا والمزارع من البند (ب) بواقع ٥ مفردة من كل .

وبشرط موافقة مفردات العينة وكذا موافقة أصحاب الشركات أما بالنسبة لأصحاب المنشآت الفردية الصغيرة وأصحاب المزارع الصغيرة وأصحاب المهاجر والعاملين بها وأصحاب المزارع المستصلحة والعاملين بها يشترط مجاس كل مدينة مختص (مرسى مطروح - السادات) وكذا موافقة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية وشركة جنوب التحرير كلاً فيما يخصه مع مراعاة أن البيانات الفردية سرية بحكم القانون وعدم استخدام البيانات التي يتم جمعها إلا لأغراض هذه الدراسة الميدانية ومع استبعاد السؤال رقم ٦ من البيانات التعريفية بكل الاستقصاءات والخاص بالديانة .

مادة ٣ - تجمع البيانات اللازمة لهذه الدراسة الميدانية طبقا للاستمارتين المعدتين لهذا الغرض والمعتمدين من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء وعدد صفحاتهما تسع وعشرون صفحة وبياناتها كالتالى :

الاستمارة الاولى والخاصة بأصحاب الشركات وأصحاب المزارع وعدد صفحاتها ستة عشرة صفحة .

الاستمارة الثانية والخاصة بالعاملين بهذه الشركات والمزارع وعدد صفحاتها ثلاثة عشرة صفحة ، وذلك خلال فترة ستة شهور من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة ٤ - يقوم بجمع البيانات اللازمة لهذه الدراسة ميدانيا أفراد مصريين فقط .

مادة ٥ - لا يتم البدء فى تنفيذ إجراءات هذه الدراسة الميدانية إلا بعد صدور هذا القرار .

مادة ٦ - يوافق الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء بنسختين من النتائج الأولية لهذه الدراسة الميدانية ثم نوافى بنسختين من النتائج النهائية لهذه الدراسة فور الانتهاء من إعدادها .

مادة ٧ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية

١٩٩٠/٧/١١

مهندس زراعى
مصطفى سالم جعفر